

من وزير التربية
إلى
السيدات والسادة
المديرين العاميين ومديري الإدارة المركزية
المندوبين الجهويين للتربية

الموضوع: حول فتح مناظرة داخلية بالملفات للترقية إلى رتبة أخصائي نفساني أول (دورة 2020).
المرجع:- الأمر عدد 203 لسنة 1999 المؤرخ في 25 جانفي 1999 المتعلق بضبط النظام الأساسي الخاص بسلك الأخصائيين النفسانيين للإدارات العمومية.

- القرار المؤرخ في 12 جوان 2018 المتعلق بضبط كيفية تنظيم المناظرة الداخلية بالملفات للترقية إلى رتبة أخصائي نفساني أول بسلك الأخصائيين النفسانيين للإدارات العمومية.
- قرار وزير التربية المؤرخ في 11 ديسمبر 2020 المتعلق بفتح المناظرة الداخلية بالملفات للترقية إلى رتبة أخصائي نفساني أول.

وبعد، أعلمكم أن وزارة التربية تنظم يوم 25 جانفي 2021 والأيام الموالية مناظرة داخلية بالملفات للترقية إلى رتبة أخصائي نفساني أول.
حدد عدد المراكز المتناظر عليها بستة (06) مراكز.

1) شروط الترشح :

يمكن أن يشارك في المناظرة المذكورة الأخصائيون النفسانيون المترسمون في رتبهم والمتوفر فيهم شرط خمس (5) سنوات أقدمية على الأقل في هذه الرتبة في تاريخ ختم الترشيحات (27 ديسمبر 2020).

2) ترتيب المترشحين :

تتولى لجنة المناظرة تقييم الملفات المعروضة طبقا للمقاييس التالية:

- الأقدمية العامة للمترشح: نقطة (01) عن كل سنة وبالنسبة للمدة التي تقل عن السنة فيسند 1/12 نقطة عن كل شهر ويحتسب الجزء من الشهر شهرا كاملا
- الأقدمية في الرتبة للمترشح: نقطتان (02) عن كل سنة وبالنسبة للمدة التي تقل عن السنة فيسند 2/12 نقطة عن كل شهر ويحتسب الجزء من الشهر شهرا كاملا

- تنفيذ حاملي شهادة الماجستير على الأقل أو شهادة معادلة لها ب (5) نقاط
 - ربع (0.25) نقطة عن كل دورة تكوينية أو ملتقى شارك فيه المترشح وتم تنظيمه من قبل الإدارة خلال السنتين السابقتين لسنة المناظرة على أن لا يتجاوز العدد الجملي للنقاط المسندة أربع (4) نقاط،
 - التنفيذ بخمس (5) نقاط لمن ليست له عقوبات تخص السيرة والمواظبة خلال الخمس سنوات الأخيرة،
 - اسناد عدد تقييمي يتراوح بين صفر(0) وعشرين (20) خاص بالمناظرة المفتوحة من قبل الرئيس المباشر للمترشح يعبر عن أداء العون للمهام المنوطة بعهدته واستقامته وانضباطه في أدائه لعمله.
- وإذا تحصل مترشحان أو عدة مترشحين على نفس المجموع من النقاط تكون الأولوية لأقدمهم في الرتبة وإذا تساوت هذه الأقدمية تعطى الأولوية لأكبرهم سنا.
- (3) الترشح للمناظرة :**

يجب على الذين تتوفر فيهم الشروط المطلوبة والراغبين في الترشح لهذه المناظرة التسجيل عبر الشبكة التربوية على الموقع التالي : www.Edunet.tn في أجل أقصاه يوم 27 ديسمبر 2020 ثم تقديم ملفات ترشحهم وجوبا عن طريق التسلسل الإداري في أجل أقصاه يوم 31 ديسمبر 2020 ويكون هذا المطلب مرفقا وجوبا بالوثائق التالية:

* نسخة من قرار الانتداب

* نسخة من قرار التسمية في الرتبة الحالية

* نسخة من القرار الضابط لآخر حالة إدارية

* قائمة في الخدمات مؤشرة وممضاة من قبل رئيس الإدارة أو من ينوبه

* نسخ من شهادات الدورات التكوينية أو الملتقيات التي شارك فيها المترشح والمنظمة من قبل

الإدارة خلال السنتين السابقتين لسنة المناظرة

* نسخة مطابقة للأصل من الشهادة العلمية ما بعد الإجازة أو الأستاذية التي تخول للمترشح حق

التنفيذ

* تقرير نشاط في عشر (10) صفحات على أقصى تقدير حول الأنشطة والأعمال التي قام بها خلال

السنتين السابقتين لسنة المناظرة ومقترحات تحسينها وتطويرها ويكون هذا التقرير مصحوبا

بملاحظات الرئيس المباشر للمترشح .

وتقوم الإدارة الراجع إليها المترشح بالنظر بإضافة الوثائق التالية إلى ملف الترشيح:

* نسخ من القرارات المتعلقة بالعقوبات التأديبية للمعني بالأمر خلال الخمس (05) سنوات الأخيرة

* عدد تقييبي يتراوح بين صفر(0) وعشرين (20) خاص بالمناظرة المفتوحة يسند من قبل الرئيس المباشر للمتشرح يعبر عن أداء العون للمهام المنوطة بعهده واستقامته وانضباطه في أدائه لعمله.
ملاحظة: يرفض كل مطلب ترشح غير مسجل عن بعد عبر الشبكة التربوية أو يقدم بعد تاريخ 31 ديسمبر 2020 أو لا يتضمن الوثائق المطلوبة.

والمطلوب:

- من السيدات والسادة المديرين العاميين ومديري الإدارة المركزية توجيه مطالب المترشحين الراجعين إليهم بالنظر إلى الإدارة العامة للموارد البشرية في أجل أقصاه يوم 04 جانفي 2021.
- ومن السيد المدير العام للموارد البشرية والسيدات والسادة المندوبين الجهويين للتربية توجيه ملفات الترشح مجمعة ومرفقة بقائمة اسمية في المترشحين إلى إدارة المناظرات المهنية في أجل أقصاه يوم 12 جانفي 2021.

والسلام
وزير التربية
فتحي المصلاوي

